

بسم الله الرحمن الرحيم

شرح رياض الصالحين

(٢) شرح حديث عبد الله بن عمرو: أن رجلاً.. وحديث أبي هريرة: لما خلق الله.. وحديث أبي عمارة: أمرنا رسول الله..

الشيخ/ خالد بن عثمان السبت

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

وفي باب فضل السلام والأمر بإفشائه أورد المصنف -رحمه الله- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- أن رجلاً سأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أي الإسلام خير؟ قال: ((تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت، ومن لم تعرف))^(١) متفق عليه .

((أي الإسلام خير؟)) يعني: أفضل، يعني: أي أعمال الإسلام وشرائع الإسلام أفضل؟ فقال -عليه الصلاة والسلام-: ((تطعم الطعام)) وذلك لكثرة الحاجة إليه، ولضرورة النفوس إلى ذلك.

قال: ((وتقرأ السلام على من عرفت، ومن لم تعرف)) يعني: وتلقي السلام على من عرفت، ومن لم تعرف، يقال: تقرأ السلام، فلان يقرأ عليك السلام، هذا الصحيح، ولا يقال: فلان يُقرئك السلام، وإنما يقال: فلان يقرأ عليك السلام، بمعنى: يسلم عليك، وإنما يقال: فلان يُقرئك السلام، إذا كان ذلك مكتوباً، يريد منك أن تقرأه، وكثير من الناس يقولون: فلان يُقرئك، ويخطئون في هذا المعنى.

يقول: ((على من عرفت، ومن لم تعرف)) يعني: أن السلام حق للمسلمين، وليس السلام للمعرفة، وقد صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في أشراط الساعة الصغرى أنه ذكر هذا من علاماتها، أن يكون السلام للمعرفة^(٢).

يعني: لا يسلم الإنسان إلا على من يعرفه فقط، وذلك لا شك أنه تقصير.

وذكر حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((لما خلق الله تعالى آدم -صلى الله عليه وسلم- قال: اذهب فسلم على أولئك -نفر من الملائكة جلوس-، فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك، وتحية نبيك، فقال: السلام عليكم...))^(٣).

كيف قالها؟ قد يكون الله -تبارك وتعالى- علمه ذلك، قال له: قل لهم: السلام عليكم، وقد يكون ألهمه الله عز وجل -ذلك، أو فهمه من قوله: ((فسلم على أولئك)).

((فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة الله)) متفق عليه.

والله عز وجل -يقول: **وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِهِ فحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها** [النساء: ٨٦].

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: إفشاء السلام من الإسلام (١٥/١)، رقم: (٢٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل (٦٥/١)، رقم: (٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٩/٦)، رقم: (٣٦٦٤).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب بدء السلام (٥٠/٨)، رقم: (٦٢٢٧)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير (٢١٨٣/٤)، رقم: (٢٨٤١).

وذكر حديث أبي عمارة، البراء بن عازب -رضي الله تعالى عنهما- قال: ((أمرنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بسبع...))^(١).

يعني: بسبع خصال، وقد مضى هذا الحديث في تعظيم حرمان المسلمين.
(بعبادة المريض))، وتكلمنا على هذا المعنى.

(واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، ونصر الضعيف، وعون المظلوم، وإفشاء السلام، وإبرار المُقسِم)) متفق عليه، هذا لفظ إحدى روايات البخاري.

(أمرنا))، الأصل أن الأمر للوجوب، ولكن الجمهور هنا يقولون: إنه أطلق الأمر هنا على جملة من الأمور، منها: ما هو واجب، ومنها: ما هو مستحب.

(بعبادة المريض))، أيًا كان المرض، ولو كان يسيرًا، ولو كان من وجع الضرس؛ لأن ذلك يقال له: مرض، إن كان ذلك لا يشق عليه، ولا يتأذى به، يعني: لا يتأذى بالزيارة.

(واتباع الجنائز))، الأصل في ذلك أنها تتبع من بيتها، إن كانت في البيت إلى أن تغسل، ثم بعد ذلك إلى الصلاة عليها، ثم بعد ذلك إلى المقبرة، هكذا دلت النصوص.

ومن تتبع الروايات وجد فيها هذا واضحًا، لكن اليوم أصبحت الجنائز لا تؤخذ من البيت، وإنما من المستشفى غالبًا، ثم تغسل في مكان خاص، في مغاسل الموتى، وصار الناس يتبعون الجنائز بعد الصلاة عليها، يصلون ثم يتبعونها، وقد لا يتحقق لهم الاتباع بالصورة المعهودة المعروفة، من مشي خلف الجنائز مباشرة، أو أمامها، فيشوق ذلك عليهم، لما تعلمون من اختلاف الأحوال والمواصلات، ولكن يُرجى لمن بلغ معها إلى المقبرة أنه يكون قد حقق ذلك، وفضل الله -عز وجل- واسع.

قال: ((وتشميت العاطس))، يعني: قول يرحمك الله، لمن قال: الحمد لله، فإن لم يقل، ولو عرف من عادته أنه يقول، لكن لم نسمع منه ذلك، فإنه لا يشمت.

قال: ((ونصر الضعيف)) يعني: بتقويته، وإعزازه وجبر كسره.

قال: ((وعون المظلوم)) يعني: على ظالمه، ليأخذ حقه، ويقتص.

(وإفشاء السلام)) بمعنى: نشر السلام أن يكون ذلك فاشيًا، كثيرًا، وكلما ابتعد الناس عن مثل هذه الآداب، وعن مشكاة الوحي والنبوة كلما قل ذلك فيهم، حتى إنك تجد في بعض البلاد لربما يُستغرب السلام، أن تسلم على من لا تعرف، تلقى عليه السلام، يمر من عندك الناس من المسلمين، ولا أحد يلقي السلام، ولا يعرف ذلك، وهذا لا شك أنه تقصير.

قال: ((وإبرار المُقسِم)) يعني: إذا حلف المسلم على أمر أن تعينه على إبرار القسم، فلا يحنث، لو حلف عليك بشيء، اجلس تطعم من هذا الطعام، تقبل ضيافته، ونحو ذلك، فإنه من حقه عليك أن تبر قسمه، وقد يبلغ بعضهم، فيحلف بحلف لا يحل له بحال من الأحوال بالطلاق مثلاً، ثم المحلوف عليه قد لا يبر بذلك ويدعه ولا

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب إفشاء السلام (٥٢/٨)، رقم: (٦٢٣٥)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إنباء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحريز على الرجل، وإباحته للنساء، وإباحة العَلَم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع (١٦٣٥/٣)، رقم: (٢٠٦٦).

بيالي، فهذا يحصل كثيرًا، والناس يسألون عنه، فهذا على كل حال من حق المسلم على أخيه، وفي رواية أخرى:
(إبرار القسم)^(١) يعني: أن لا يحنث، أن يمضه.
والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز (٧١/٢)، رقم: (١٢٣٩)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحريز على الرجل، وإباحته للنساء، وإباحة العَم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع (١٦٣٥/٣)، رقم: (٢٠٦٦).